

## تاج العروس من جواهر القاموس

" لا يُقْنَعُ الْجَارِيَةَ الْخِضَابُ .  
" وَلَا الْوِشَاحَانِ وَلَا الْجِلْبَابُ .  
" مِنْ دُونَ أَنْ تَلْتَقِيَ الْأَرْكَابُ .  
" وَيَقْعُدُ الْأَيْرُ لَهُ لِعَابُ قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ يُدَسَّ عَى فِي مِثْلِهِ  
التَّغْلِيْبُ فَلَا يَنْهَضُ شَاهِدًا لِلْفَرَاءِ .  
قلتُ : وفي قول الفرزدق حين دخل على طيبة بنت دلم فأكسَل :  
" يَا لَهْفَ زَفْسِي عَلَى زَعَطٍ فُجِعْتُ بِهِ حِينَ التَّقَى الرَّكْبُ الْمُحْلِقُ  
بِالرَّكْبِ شَاهِدٌ لِلْفَرَاءِ كَمَا لَا يَخْفَى جُ أَرْكَابُ أَنْشِدَ اللَّحْيَانِي :  
" يَا لَيْتَ شِعْرِي عِنْدَكَ يَا غَلَابِ .  
" تَحْمِلُ مَعَهَا أَحْسَنَ الْأَرْكَابِ .  
" أَصْفَرَ قَدْ خُلِّقَ بِالْمَلَابِ .  
" كَجَيْدِهِمُ التُّرُكِيِّ فِي الْجِلْبَابِ وَأَرَاكِيْبُ هَذَا فِي النسخ وفي بعضها :  
أَرَاكِيْبُ كَمَسَاجِدِ أَيْ وَأَمَّا أَرَاكِيْبُ كَمَصَابِيحٍ فَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ لِأَنَّه  
جَمْعُ أَرْكَابِ أَشَارَ إِلَيْهِ شَيْخُنَا فإطلاقه من غير بَيَانٍ فِي غير مَحَلِّهِ .  
وَمَرْكُوبٌ : ع بِالْحِجَازِ وَهُوَ وَادٍ خَلْفَ يَلَمْلَمَ أَعْلَاهُ لِهَذَا يُلِ  
وَأَسْفَلُهُ لِكِنَانَةِ قَالَتْ جَنُوبُ .  
أَبْلَغُ بَنِي كَاهِلٍ عِنْدِي مُغْلَغَلَةٌ ... وَالْقَوْمُ مِنْ دُونِهِمْ سَعِيًا  
فَمَرْكُوبٌ وَرَكْبُ الْمِصْرِيِّ صَحَابِيٌّ أَوْ تَابِعِيٌّ عَلَى الْخِلَافِ قَالَ ابْنُ  
مَنْدَةَ : مَجْهُولٌ : لَا يُعْرَفُ لَهُ صُحْبَةٌ وَقَالَ غَيْرُهُ : لَهُ صُحْبَةٌ وَقَالَ أَبُو  
عُمَرَ : هُوَ كِنْدِيٌّ لَهُ حَدِيثٌ رَوَى عَنْهُ نَصِيحُ الْعَنْسِيِّ فِي التَّوَاضُعِ .  
وَرَكْبٌ : أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ مِنْهَا ابْنُ بَطَّالِ الرَّكْبِيِّ .  
وَرَكُوبَةٌ : ثَنِيَّةٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ عِنْدَ الْعَرَجِ  
سَلَكَهَا النَّبِيُّ A فِي مَهَاجَرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَ :  
" وَلَكِنَّ كَرًّا فِي رَكُوبَةٍ أَعْسَرُ وَكَذَا رَكُوبٌ : ثَنِيَّةٌ أُخْرَى  
صَعْبَةٌ سَلَكَهَا النَّبِيُّ A قَالَ عَلَقَمَةُ :  
" فَإِنَّ الْمُنْدَسِيَّ رِحْلَةً فَرَكُوبٌ رِحْلَةٌ : هَضْبَةٌ أَيْضًا وَرَوَاةٌ سَبْوِيَّةٌ :

رَحْلَةٌ فَرُكُوبٌ أَيْ أَنْ تُرْحَلَ ثُمَّ تُرَكَّبُ .

والرُّكَّابِيَّةُ بالكسرة : ع قُرْبُ المَدِينَةِ المُشْرِفَةِ عَلَى سَاكِنِيهَا  
أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى عَشْرَةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا .  
وَرُكَّابٌ كَصُرَدٍ : مِخْلَافٌ بِالْيَمَنِ .

وَرُكْبِيَّةٌ بِالضَّمِّ : وَادٍ بِالطَّائِفِ بَيْنَ غَمْرَةَ وَذَاتِ عِرْقٍ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ  
" لَبَيْتٌ بَرُكْبِيَّةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ بِالشَّامِ " قَالَ مَالِكُ  
بْنُ أَنَسٍ : يُرِيدُ لَطُولَ البَقَاءِ وَالْأَعْمَارِ وَلِشِدَّةِ الوَبَاءِ بِالشَّامِ .  
قُلْتُ : وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ B هُما : " لِأَنَّ أُذُنَيْ سَيِّعَيْنِ ذَنْبِيَّ بَرُكْبِيَّةٍ  
خَيْرٌ مِنْ أَنْ أُذُنَيْ ذَنْبِيَّ بِمَكَّةَ " كَذَا فِي بَعْضِ المَنْاسِكِ وَفِي لِسَانِ  
العَرَبِ : وَيُقَالُ لِلْمُصَلِّيِ الَّذِي أَثَّرَ السُّجُودُ فِي جَبْهَتِهِ : بَيَّنَّ عَيْنَيْهِ  
مِثْلُ رُكْبِيَّةِ العَنْزِ وَيُقَالُ لِكُلِّ شَيْئَيْنِ يَسْتَوِيَانِ وَيَتَكَافَأَانِ :  
هُمَا كَرُكْبِيَّتِي العَنْزِ وَذَلِكَ أَنَّهُمَا يَقَعَانِ مَعًا إِلَى الأَرْضِ مِنْهَا إِذَا  
رَبَضَتَا .

وَذُو الرُّكْبِيَّةِ : شَاعِرٌ وَاسْمُهُ مُوَيْهَبٌ .

وَبِيئَتُ رُكْبِيَّةَ : رَقَاشٌ كَقَطَامِ أُمَّ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ .

وَرُكْبِيَانٌ كَسَحْيَانِ : ع بِالحِجَازِ قُرْبَ وَادِي القُرَى .

وَمِنَ المَجَازِ رُكَّابُ السَّحَابِ بِالكسرة : الرِّيَّاحُ فِي قولِ أُمَيَّةَ : .

" تَرَدَّدُ والرِّيَّاحُ لَهَا رُكَّابٌ وَتَرَاكِبُ السَّحَابُ وَتُرَاكِمَ : صَارَ  
بِعَظْمِهِ فَوَقَّ بِعَظْمِهِ .

والرَّكِبُ رَأْسُ الجَبَلِ هَكَذَا فِي النسخِ وَمِثْلُهُ فِي التَّكْمِلَةِ وَفِي بَعْضِ الجَبَلِ  
بِالحِجَازِ المَهْمَلَةُ وَهُوَ خَطَأٌ : وَيُقَالُ بِعَيْرِ أَرُكْبٍ إِذَا كَانَ إِحْدَى رُكْبَيْتَيْهِ  
أَعْظَمَ مِنَ الأُخْرَى .

وَفِي النِّوَادِرِ : نَخَلُ رُكْبِيٍّ وَرُكْبِيٍّ مِنْ نَخْلٍ وَهُوَ مَا غُرِسَ سَطْرًا  
عَلَى جَدْوَلٍ أَوْ غَيْرِ جَدْوَلٍ